



Distr.
GENERAL
A/36/764
3 December 1981
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والثلاثون
البند ٣٠ من جدول الأعمال

السنة الدولية للمعوقين

تقرير اللجنة الثالثة

المقرر : السيد ناوهارو فوجي (اليابان)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٤ المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ ، أن تدرج في جدول أعمالها البند المعنون " السنة الدولية للمعوقين " تقرير الأمين العام " وأن تنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .
- ٢ - وقررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٥٧ المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر أن تسمح للجنة الثالثة بتناول بعض الأمور المتصلة بهذا البند كأعداد التوصيات ومشاريع القرارات وتقديمها إلى الجمعية العامة لكي تعتمد ها .
- ٣ - ونظرت اللجنة في تلك الأمور المتصلة بهذا البند مع البنود ١٢ و ١٢٩٩ و ١٣٨٩ من جدول الأعمال في جلساتها ٦٣٩٥٦ و ٦٦٩٦٨ و ٦٨٩ ، المعقودة في ١٩ و ٢٧ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر وفي ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ . وترد الآراء التي أعرب عنها ممثلو الدول الأعضاء بشأن هذه الأمور في المحاضر الموجزة لتلك الجلسات (A/C.3/36/SR.56 و 63 و 66 و 68) .
- ٤ - وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة :
(أ) السنة الدولية للمعوقين : تقرير الأمين العام (A/36/471 و Add.1 و Add.2) ؛
(ب) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الفصل التاسع عشر (A/36/3/Add.19) (١) ؛

(١) سيد مخ في الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق

رقم ٣ (A/36/3/Rev.1) .

- (ج) مذكرة شفوية مؤرخة في ٢ حزيران / يونيه ١٩٨١ وموجهة الى الأمين العام من المندوب الدائم للصين لدى الأمم المتحدة (A/36/363) ؛
- (د) رسالة مؤرخة في ٩ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ وموجهة الى الأمين العام من المندوب الدائم لجمهورية كمبوتشيا الديمقراطية لدى الأمم المتحدة (A/36/491) ؛
- (هـ) رسالة مؤرخة في ١٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ وموجهة الى رئيس الجمعية العامة من رئيس اللجنة الاستشارية للسنة الدولية للمعوقين (A/36/673) ؛
- (و) مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ وموجهة الى الأمين العام من المندوب الدائم ليوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة (A/36/711) ؛
- (ز) رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ وموجهة الى الأمين العام من المندوب الدائم لفيت نام لدى الأمم المتحدة (A/36/726) .
- ٥ - وفي الجلسة ٥٦ ، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر القى مساعد الأمين العام للتنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية بياناً استهنالياً ،

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.3/36/L.79

- ٦ - في الجلسة ٦٣ المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر عرض المندوب الدائم للجمهورية العربية الليبية مشروع قرار (A/C.3/36/L.79) مقدماً من باكستان ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بوتان ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، الجمهورية العربية السورية ، رومانيا ، عمان ، الكويت ، مصر ، المغرب ، نيجيريا ، الهند ، ويوغوسلافيا ، التي انضمت اليها فيما بعد اثيوبيا ، الأرجنتين ، اسبانيا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، بربادوس ، بوتسوانا ، تشاد ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، زائير ، السلفادور ، السنغال ، غينيا ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فييت نام ، كوسوفا ، الكونغو ، لبنان ، ليريا ، ليسوتو ، مالي ، مدغشقر ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا وموزامبيق .

- ٧ - وفي الجلسة ذاتها نصح مندوب الجماهيرية العربية الليبية مشروع القرار تنقيحاً شفوياً كما يلي :
- (أ) في الفقرة ١٥ من المنطوق الآتي نصها :

"تطلب أيضاً الى الأمين العام أن يتخذ كل التدابير اللازمة لتمييز وتوسيع ما يتعلق بالمعوقين من أنشطة التعاون التقني في البلدان النامية ، ولا سيما في ميادين الوقاية من العجز ، وإعادة تأهيل وإدماج المعوقين في مجتمعات هذه البلدان ، ومع التأكيد بصفة خاصة على الحاجة الى تنمية وتمييز الطاقات والقدرات المحلية" .

أدرج عبارة " ورؤساء الوكالات المتخصصة " بين عبارة " الأمين العام " وعبارة " أن يتخذ كل التدابير اللازمة " ؛ (ونفي الصربية يستعاض عن عبارة " أن يتخذ " بكلمة " اتخاذه ") .

(ب) في الفقرة ١٧ من المنطوق الآتي نصها :

" ١٧ - تدعو كسألة ذات أولوية ، الدول الأعضاء ، ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، فضلا عن المنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية ، ووسائل الاعلام الجماهيرى الى مواصلة الاضطلاع ببرامج اعلامية ، بما في ذلك استمرار الأنشطة الاعلامية الحالية لأمانة السنة الدولية للمعوقين من أجل اللجان القومية ، بغية زيادة وعي جميع قطاعات السكان بالقضايا المتعلقة بالمعوقين " ؛

استمعيض عن عبارة " أمانة السنة الدولية للمعوقين " بعبارة " مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية " .

٨ - وفي الجلسة ٦٥ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ، استرعت انظار اللجنة الى البيان بالآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار (A/C.3/36/L.90) .

٩ - وفي الجلسة ٦٨ ، المعقودة في ١ كانون الأول / ديسمبر اقترح مندوب الأرجنتين ادخال فقرة ١٥ جديدة من المنطوق نصها كالاتي :

" ١٥ - تدعو الدول الأعضاء الى تعزيز التعاون الوثيق والفعال بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية عن طريق نقل التكنولوجيا ونتائج البحث وتبادل المعلومات عن منع العجز واعادة تأهيل المعوقين " ؛
مع ما ينجم عن ذلك اعادة ترقيم الفقرات المتبقية .

١٠ - وقبل مقدم مشروع القرار اقترح الأرجنتين وتم تنقيح مشروع القرار بناء على ذلك .

١١ - وفي الاجتماع نفسه ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بصيغته المنقحة ، دون تصويت (انظر الفقرة ١٢) .

ثالثا - توصية اللجنة الثالثة

١٢ - توصي اللجنة الثالثة بأن تمتد الجمعية العامة مشروع القرار التالي :

السنة الدولية للمعوقين

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٢٣/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، الذي أعلنت فيه سنة ١٩٨١ السنة الدولية للمعوقين ،

وإن تشير أيضا إلى قرارها ١٣٣/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي انشأت بمقتضاه اللجنة الاستشارية للسنة الدولية للمعوقين، وقرارها ١٧٠/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، وقرارها ١٥٤/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، الذي قررت فيه، في جملة أمور، توسيع شعار السنة الدولية للمعوقين بحيث يصبح "المشاركة الكاملة والمساواة"، وقرارها ١٣٣/٣٥ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠،

وإن يساورها بالغ القلق لوجود عدد يقدر ربما لا يقل عن خمسمائة مليون شخص يعانون من شكل أو آخر من أشكال العجز منهم ما يقدر بأربعمائة مليون منهم يوجدون في البلدان النامية، وإن تكرر الاعراب على الحاجة المستمرة إلى تمكين أعمال حق المعوقين في المشاركة الكاملة في الحياة الاجتماعية وتنمية المجتمعات التي يعيشون فيها، وفي التمتع بأحوال معيشية مساوية لأحوال سائر المواطنين، والحصول على نصيب مساوٍ في التحسينات التي تحدث في الأحوال المعيشية نتيجة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية،

وإن تسلّم بأن الاحتفال بالسنة الدولية للمعوقين قد أسهم في الوصول إلى هذه الأهداف،

وإن تسلّم أيضا بأن عددا كبيرا من المعوقين هم من ضحايا الحرب وغيرها من أشكال العنف وأن السنة الدولية للمعوقين قد أسهمت في إعادة تأكيد الحاجة إلى استمرار وتميز التعاون فيما بين الأمم من أجل السلم العالمي،

وإن تؤمن بأن الأنشطة التي يضطلع بها المجتمع الدولي في الاحتفال بالسنة الدولية للمعوقين تشكل خطوة أساسية أولى نحو تحقيق أهداف السنة،

واقترانها منها بأن الزخم الذي ولدته في الوقت المناسب بصورة هامة أنشطة السنة الدولية للمعوقين ينبغي أن يحافظ عليه وأن يعزز باتخاذ إجراءات مناسبة للمتابعة على جميع المستويات،

وإن تحييط علما بجهود الدول الأعضاء خلال السنة الدولية للمعوقين لتحسين أحوال المعوقين ورفاههم،

وإن تعرب عن ارتياحها الممتد ورة الخبراء العالمية المعنية بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية والمساعدة التقنية في ميدان الوقاية من العجز وإعادة التأهيل في فيينا خلال الفترة من ٢ إلى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١، وعقد المؤتمر العالمي المعني بالتدابير والاستراتيجيات المتعلقة بالتعليم والوقاية والادماج (في تورينولينوس خلال الفترة من ٢ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١) اللذين نظمتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة احتفالا بالسنة،

وإن تحييط علما مع التقدير بالتقدم المحرز في إعداد برنامج عمل عالمي يتعلق بالمعوقين،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام (٢) من تفنيد القرار ١٣٣/٣٥

- وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية للسنة الدولية للمعوقين (٣) عن دورتها الثالثة ،
- ١ - تعرب عن ارتياحها لجميع الدول الأعضاء التي أعدت سياسات وبرامج قومية من أجل تنفيذ أهداف السنة الدولية للمعوقين ؛
 - ٢ - تحيط علما بالأنشطة التي تضطلع بها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة في مجال الاحتفال بالسنة الدولية للمعوقين ؛
 - ٣ - تحث الدول الأعضاء على أن تبذل كل جهد لدعم نتائج السنة الدولية للمعوقين وزيادة تدعيمها لكفالة الوقاية من العجز ، وإعادة تأهيل وإدماج المعوقين إدماجا كاملا في المجتمع وعلى أن تنظر في هذا الخصوص ، أينما كان هذا مناسبا ، في الإبقاء على اللجان القومية والهيئات المماثلة التي انشئت من أجل السنة ؛
 - ٤ - تدعو من جديد الدول الأعضاء الى أن تقدم تقارير قومية الى الأمين العام عن تنفيذها لخطة العمل للسنة الدولية للمعوقين ؛ والى أن تنظر بصفة خاصة ، على أساس خبراتها ، في مسألة اعداد برامج عمل قومية طويلة الأجل في مجال العجز ؛
 - ٥ - ترجو من الأمين العام أن يعقد اجتماعا للجنة الاستشارية للسنة الدولية للمعوقين في عام ١٩٨٢ لاتمام وضع مشروع برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين ، وذلك في ضوء تعليقات الدول الأعضاء ، والمنظمات الدولية ، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة ، بغية اعتماد هذا المشروع من جانب الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ؛
 - ٦ - ترجو من اللجنة الاستشارية أن تنظر في دورتها الرابعة في استصواب اعلان الفترة ١٩٨٣ - ١٩٩٢ عقدا للأمم المتحدة للمعوقين ، وأن تقدم آراءها الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ؛
 - ٧ - ترجو من اللجنة الاستشارية دراسة امكانية اصدار بطاقة هوية دولية اختيارية للمعوقين بفرض تسهيل السفر الدولي للمعوقين ؛
 - ٨ - تحث الأمين العام على أن يتخذ التدابير اللازمة لضمان متابعة السنة الدولية للمعوقين متابعة ناجحة ، وخاصة اتمام وضع برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين ؛
 - ٩ - ترجو أيضا من الأمين العام ورؤساء الوكالات المتخصصة وسائر هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة كفالة ما يلزم من تعاون ، وتنسيق أنشطتهم المتعلقة بالمعوقين ؛
 - ١٠ - ترجو كذلك من اللجان الإقليمية أن تعطي أولوية عالية لصياغة وتنفيذ برامج اقليمية تتعلق بتحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين ، فضلا عن الوقاية وإعادة التأهيل ، وتحث الوكالات المتخصصة وأجهزة منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة على مواصلة تنفيذ هذه البرامج ؛

- ١١ - تدعو المنظمات غير الحكومية ذات الصلة الى مواصلة وتوسيع برامجها المتعلقة بالمعوقين للمحافظة على زخم السنة الدولية للمعوقين ؛
- ١٢ - ترحب بالتبرعات المقدمة من الحكومات والمصادر الخاصة الى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للسنة الدولية للمعوقين ، وتنادى بتقديم مزيد من التبرعات الامر الذي من شأنه ان يسهل متابعة أنشطة السنة ؛
- ١٣ - تطلب الى الأمين العام أن يستخدم جزءاً مناسباً من هذه التبرعات لدعم وتعزيز الأنشطة المتعلقة بالسنة الدولية للمعوقين في البلدان النامية ، بما في ذلك تعزيز منظمات المعوقين ؛
- ١٤ - تحت الأمين العام ، والوكالات المتخصصة ، وسائر هيئات ومؤسسات الأمم المتحدة على اتخاذ تدابير أو التعجيل بالتدابير الجارى بالفعل اتخاذها لتحسين فرص العمل للمعوقين داخل هذه الهيئات على جميع المستويات وتحسين امكانية الوصول الى مبانيها ومرافقها والى مصادر معلوماتها ؛
- ١٥ - تدعو الدول الأعضاء الى تعزيز التعاون الوثيق والفعال بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية عن طريق نقل التكنولوجيا ونتائج البحث وتبادل المعلومات عن منع العجز وإعادة تأهيل المعوقين ،
- ١٦ - تطلب أيضاً الى الأمين العام ورؤساء الوكالات المتخصصة اتخاذ كل ما يلزم من التدابير لتعزيز وتوسيع ما يتعلق بالمعوقين من أنشطة التعاون التقني في البلدان النامية ، ولاسيما في ميادين الوقاية من العجز ، وإعادة تأهيل وادماج المعوقين في مجتمعات هذه البلدان ، ومع التأكيد بصفة خاصة على الحاجة الى تنمية وتعزيز الطاقات والقدرات المحلية ؛
- ١٧ - تؤكد أهمية تعزيز خدمات الدعم لتبادل المعلومات التقنية ونقل التكنولوجيا والمعرفة وكذلك الأنشطة الأخرى المتعلقة بتنمية التعاون التقني في ميادين الوقاية وإعادة التأهيل وتكافؤ الفرص في البلدان النامية ، وتلاحظ مع التقدير العرض الذي قدمته حكومة يوغوسلافيا (٤) للاسهام في هذا الاتجاه ؛
- ١٨ - تدعو كسألة ذات أولوية ، الدول الأعضاء ، ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة وكذلك المنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية ، وسائط الاعلام الجماهيري الى مواصلة الاضطلاع ببرامج اعلامية ، بما في ذلك استمرار الأنشطة الاعلامية الحالية لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية من أجل اللجان القومية ، بغية زيادة وعي جميع قطاعات السكان بالقضايا المتعلقة بالمعوقين ؛
- ١٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لكرتها السابعة والثلاثين بنداً بعنوان "برنامج العمل العالمي التعلق بالمعوقين" ، وترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً الى الجمعية العامة في تلك الدورة عن تنفيذ هذا القرار .